

واللهي عن تقليد لها حتى تكون كالعباد في العلة
وحيث ان برد لا تتخذوا لها وقتا مخصوصا لا تفعل
الاية او لا تتخذوها كالعباد في العلة عليه واطهار
النبي وعرضها مما يجتمع له في الاعباد بل لا يجتمع الا
للنبي واداء السلام والاضطر في بعده **الثانية**
يستحب للزائر ان ينوي كسبه يقصده مع زيارته
لنبي صلى الله عليه وسلم اي مع سفره لها **المقرب بالمشا**
فة الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يذبح ذلك لغيره
صلى الله عليه وسلم لا يشك الرجا او قال لا تشك والرجل
الا في ثلاثة مساجد احدى بيت **والصلاة فيه** لعظم
مضاعفة اجرها فهو ضم يقصده وينوي الي منه كما
قد من **الثالثة يستحب اذا توجه في زيارته**
صلى الله عليه وسلم ان يكثر من الصلاة والتسليم
عليه في طريقه لعظم فضلهما في كونه في عمله وليكن
ذلك لا سعافه بالمقصود وانما به بما يليق بوج
كرمه ورجب رحمة الله سبحانه عنها في قوله تعالى
وانك لعلي خلق عظيم وقوله سبحانه عزير عليه
ما عندكم الاية وهذا الاكثر من القول ان افضل
منها او بالعكس قولان فيما حايه لذب ذكره خصوصا
كما لاكثر من الصلاة عليه ليلتي الجمعة والاثنين
وكلاهما في باب الجمعة وما يوجب الاخير والظاهر
ان الاكثر من الصلاة والسلام عليه في ذلك افضل
لانه ذكره طلب في محل مخصوص وقد قالوا ان
القرارة

القرارة انما تكون افضل من ذكره خصوصا وقتا او مكانا
او حالالا والا فالخاص بسبب افضل فيه من القرارة انما
وهذا من ذلك **فاذا وقع بصره على اشياء او احدثت**
وجرمها وما تعرف بالبناء للفاعل بها لانه مضافا
لها وعلامة علي بعض مشاعرهما **فاد من الصلاة وا**
لتسليم عليه صلى الله عليه وسلم لا لها قربت معاينة
ودنت مناجاة ثم يليق قدم بين يديه نحو صدقة قال
تعالى اذا ناجيته الى رسول فقد معاينة يد بي نحوكم
صدقة الاية والصلاة والسلام عليه من اعظم ذلك **في**
يسأل الله تعالى ان ينفعه بن زيارته صلى الله عليه
وسلم وان يتقبلها منه اي يقبلها منه قبول الامانة
الرابعة يستحب ان اغتسل قبل دخوله المدينة
فان لم يتيسر فبتيمم كما تقدم **ويستأنظف**
ثيابه وابتها وان يتطيب وما يفعله بعض
الجهلة من التجرد عن الخيط كالاحرام حرام يجب
المنع منه وتقرير فاعله وينبغي ان ينسخ بالبطحا
التي يدي الحليفة وهي المخرس موضع التفرس اي
نزل المسافر احدا لليل للاستراحة والنوم ويصلي
عنه ناسيا به صلى الله عليه وسلم وينبغي كما قال السبكي
ان يكون سنة مؤكدة اكثر من المواضع التي صلى بها صلى
الله عليه وسلم في الطريق اتفاقا ويبعد التوك
بالحجوب والعمل من ذلك كما ذكره اهل المدينة
الاستحباب المؤكدة وفي الاحياء ينبغي ان اغتسل ان يغتسل